

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 486 ذلك إشارة إلى الأول والآخر وغيرهما هو الوسط . .

واعترضه - أيضاً - البقاعي : بأنه حينئذ لا يجمع المعلق بل هو معضل فقط ، وينفرد المعلق بأنه يكون تارة بسقوط واحد من مبادئ السند فلا يجمعه المعضل لشرط أن يكون باثنين فصاعداً . انتهى . .

وابن فطلوبغا فقال : لا يقع الافتراق بهذا ، وإنما يقع من حيث صدق المعلق بحذف واحد كما في الصورة التي اختلف فيها ونحوها . انتهى . .

وتعقبه غيرهما : بأن هذا إنما يأتي على ما يقتضيه كلام غير المؤلف من أهل الاصطلاح : من أن المعضل ما سقط منه اثنان فأكثر على التوالي من أي موضع كان . قال العراقي : سواء سقط الصحابي والتابعي ، أو التابعي وتابعه ، أو اثنان قبلهما . وأما على ما يقتضيه كلام النخبة هنا فليس بينهما إلا التباين فإن كلاً من الأنواع الثلاثة خص فيها بخصوصية